Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

في ذلك المقيد، معارض للنص من غير دليل[1] » أ. هـ.

وأنا أعتقد ــ بفضل الله ورحمته ــ أنه بعد بياني هذا، لن يكون للمسلمين من حجة في انقسامهم إلى طوائف وفرق.

والله يقول الحق. وهو يهدي السبيل.

والسبب في تبياني هذا: هو أن المسلمين في «مصر» قد فُرض عليهم من أسرة محمد علي باشا سنة ١٨٠٥م هجران الأحكام التشريعية الإسلامية من محاكم القضاء ودور الحكم. وتذرّع فارضو الهجران بأن الشريعة الإسلامية ليست متوافقة في نصوص المواد التشريعية. فالقرآن يخالف السنة، والسنة ينقض بعضها بعضا. وفي بعض النفوس ميل إلى ما تهوى الأنفس؛ فلذلك رضي البعض بالقوانين الوضعية التي حلّت محل شريعة الله إلى يومنا هذا. وبسبب رضاهم عم الظلم وضاع الأمن. ولما رحلت هذه الأسرة من «مصر» حلّ محلها في الحكم رجال من عامة المصريين المدنيين الذين هم ليسوا من رجال الدين. وقد امتنعوا من وضع الشريعة في دور القضاء. لأسباب منها: أن وضع الشريعة، يستلزمه تنحية هؤلاء المصريين المدنيين عن الحكم. وتنصيب رجال الدين في وظائفهم الرئاسية بدلا عنهم. لأن رجال الدين إذا طُبقت الشريعة يكونون هم الراعين لها بحكم فقههم لها أكثر من غيرهم. ولو تقلد رجالُ الدين الحكم ووضع الأحاديث كما وصفتُ، فإنهم سيختلفون كما اختلف من قبلهم. وسيعود حال المسلمين من بعد الاختلاف إلى حالهم اليوم في العمل بالقوانين الوضعية، ريثما يتفقون. ولو أنهم رضوا بالقرآن وبالمفسر من الأحاديث، لانعدمت الفوارق بين الشيعة وأهل السنة، وأصبحوا بنعمة الله إخوانا.

والله ولي التوفيق. وهو حسبنا ونعم الوكيل.

د / أحمد حجازي السقا

---

(١) الاعتصام ص ٢٤٦.